الباب الأول 38% مقتضيات عامة المادة 1 يحدد النظام المدرسي في التعليم الأولي والابتدائي والثانوي طبقا لمقتضيات هذا القرار. المادة 2 تبتدئ السنة الدراسية بالتعليم الأولي والابتدائي والثانوي يوم فاتح سبتمبر وتنتهي يوم 10 يوليو. غير أنه يمكن تمديد تاريخ نهاية السنة الدراسية بالنسبة لهيئة رجال التعليم إلى حين نهاية الدورة الاستدراكية لامتحانات نيل شهادة الباكالوريا. تلتحق هيئة التأطير والمراقبة التربوية وأطر وموظفو الإدارة التربوية وهيئة تسيير المصالح الاقتصادية وهيئة التوجيه والتخطيط التربوي وهيئة التوثيق المدرسي والجامعي و هيئة الحراسة التربوية وهيئة المختبرات المدرسية والجامعية بعملهم يوم فاتح سبتمبر من كل